

الضوابط القانونية والتنظيمية لعقد الاحتراف الرياضي

The Legal and Regulatory Framework of the Professional Sports Contract.

حطاب عبد النور

¹ المركز الجامعي نور البشير . البيض.

تاريخ النشر: 2023/12/31

تاريخ القبول: 2023/12/15

تاريخ الإرسال: 2023/07/17

الملخص:

لقد أصبحت الرياضة اليوم ظاهرة مميزة في حياة المجتمع تأخذ مكانة هامة على كل المستويات وأمام شمولية وأهمية الأهداف الموكلة للنشاط الرياضي نشأت الحاجة إلى تطهيرها قانونا، وباعتبار الاحتراف الرياضي إطارا قانونيا لا يخلو من عملية التعاقد، ظهر عقد الاحتراف الرياضي الذي ينظم العلاقة بين الرياضي والنادي الذي ينتمي إليه، وهو ما جعل العقد من القواعد العامة للالتزام ضمائنا قانونيا لحسن تنظيم قواعد هذه العلاقة.

الكلمات المفتاحية: الرياضة؛ عقد الاحتراف؛ التزامات اللاعب؛ النادي الرياضي؛ اللوائح الاتحادية؛

Abstract: (Times New Roman, Size:12 Gras)

Sports has become a prominent phenomenon in today's society, assuming a paramount role across various domains. Given the encompassing nature and significance of the assigned objectives in sports activities, there arose a necessity to provide them with legal framework. In light of sports professionalism, which inherently involves contractual dealings, the sports professional contract has emerged as a regulatory instrument governing the relationship between the athlete and their affiliated club. Consequently, the contract has evolved into a fundamental legal safeguard, ensuring the effective organization of the rules governing this relationship.

Key words : SPORTS; PROFESSIONAL CONTRACT; PLAYER OBLIGATIONS; SPORTS CLUB; FEDERAL REGULATIONS; SPORTS DISPUTES.

مقدمة:

في عالم الرياضة المحترفة، تلعب عقود الاحتراف دورًا حاسمًا في تنظيم العلاقة بين الرياضيين والأندية أو الفرق الرياضية. بحيث تشكل هذه العقود الإطار القانوني الذي يحدد حقوق وواجبات الأطراف المعنية بالإضافة إلى التزاماتهم المالية والمدة الزمنية للعقد.

و تهدف هذه الأخيرة إلى ضمان تعاقد عادل بين الرياضي والنادي الذي يوقع له، وذلك من خلال تحديد شروط العقد الواجب تحديدها مسبقًا، بحيث يعتبر تنظيم عقود الاحتراف الرياضي أمرًا بالغ الأهمية للمحافظة على النزاهة والعدالة في الرياضة وضمان استقرار الأطراف المعنية.

ومن أهم التحديات القانونية التي تواجه عقود الاحتراف الرياضي هي ضمان التوازن بين حقوق الأطراف المتعاقدة وحماية المصلحة العامة للرياضة والنزاهة المنافسة. وتشمل هذه التحديات الاعتبارات المالية، مثل تحديد الأجر المناسب للرياضيين ووضع ضوابط على هاته العمليات. كما يتطلب ضمان سلامة الرياضيين واحترام حقوق الطرفين والخصوصية وحماية المعلومات السرية. كما تشتمل القوانين المعمول بها في عقود الاحتراف الرياضي على مجموعة من المفاهيم القانونية المتخصصة، مثل شروط إبرام عقود الاحتراف والمسؤولية القانونية للأطراف، وآليات تسوية المنازعات الناتجة عن الاخلال بعقد الاحتراف.

فمن خلال هاته الدراسة التفصيلية لعقود الاحتراف الرياضي، نسعى إلى تسليط الضوء ، على مفهوم عقود الاحتراف الرياضي، والقوانين والقواعد التي تنظمها بالإضافة إلى التحديات القانونية المتعلقة بمثل هذه العقود وحقوق الأطراف المعنية. و سنحاول فهم الآليات القانونية المتاحة للرياضيين والأندية لحماية مصالحهم وفض المنازعات المحتملة التي قد تنشأ خلال فترة العقد الاحترافي.

كما نسعى إلى تسليط الضوء على أهمية الأطر القانونية في ضمان التوازن والعدالة في العلاقات الرياضية المحترفة.

ونظراً لما يتمتع به الرياضيون المحترفون من حقوق قانونية متعددة في إطار عقود الاحتراف الرياضي، قد تواجه الأطراف المتعاقدة تحديات في تحقيق توازن مناسب بين حقوقهم والالتزامات المفروضة عليهم.

فما هي الإجراءات التنظيمية والقانونية المتاحة لحماية حقوق الأطراف في عقود الاحتراف الرياضي؟

واجابة على هاته الإشكالية سيتم اعتماد منهج تحليلي و الوصفي لدراسة عقود الاحتراف الرياضي من خلال وصف وتوضيح المفاهيم والمصطلحات القانونية المرتبطة بعقود الاحتراف الرياضي.

وكذا تحليل وتفسير الأطر القانونية والتنظيمية المتعلقة بعقود الاحتراف الرياضي. من خلال دراسة القواعد القانونية المرتبطة بعقود الاحتراف الرياضي. وفقاً لما يلي:

1. القواعد القانونية المنظمة لعقد الاحتراف الرياضي.

إن التنظيم القانوني لعقود الاحتراف في التشريع الجزائري يتضمن تنظيمًا دقيقًا لعلاقة اللاعب المحترف بالأندية والمؤسسات الرياضية. بحيث يهدف هذا الإطار القانوني إلى ضمان حماية حقوق الأطراف المعنية وتنظيم العلاقات العقدية في مجال الرياضة المحترفة الشروط والضوابط اللازمة لتوقيع العقد كتحديد مدة العقد، الحقوق والواجبات المترتبة على الأطراف، وآليات فسخ العقد والتعويضات المحتملة... وللوصول إلى مفهوم دقيق لعقد الاحتراف الرياضي، يتعين أولاً تحديد مفهوم عقد الاحتراف الرياضي.

1.1 مفهوم عقد الاحتراف الرياضي وطبيعته القانونية.

يعتبر العقد أهم صور التصرف القانوني في الحياة الاجتماعية التي تحدث آثارا قانونية¹(العربي بلحاج،2007: 40)، أي أن غايته هي إنشاء وضع جديد يرتب حقوقا وواجبات لم يتحملها المتعاقدان من قبل أو وينهي حقوقا وواجبات سابقة، وهو ما نلمسه في المجال الرياضي، إذ تنشأ علاقات قانونية ترتب حقوقا والتزامات، وينشأ معها بذلك نظامها الخاص الذي يميزها عن باقي الأنظمة.

ومن جهة أخرى يقصد بالاحتراف من الناحية القانونية توجيه النشاط بشكل رئيسي وبصفة معتادة إلى القيام بعمل معين بقصد الربح، وهو ما يعني ممارسة الشخص لنشاطه على أنه حرفة وذلك على أن يباشره بصفة منتظمة ومستمرة بغرض تحقيق عائد يعتمد عليه كوسيلة للعيش²(محمد سليمان الأحمد،2002: 82) ويحدد الاحتراف بضوابط قانونية تستخلص من الوقائع التي تثبت أن الشخص يحترف نشاطا معيناً، ولا يمكن افتراض ذلك، بل يجب على من يدعي الاحتراف أن يثبت أنه يمارس هذا النشاط بصفة منتظمة ومستمرة ويتخذه حرفة يعتمد عليها كمصدر رزق رئيس³(أحمد محرز، 1980: 22)

ويتبين من ذلك أن الاحتراف بالمعنى القانوني يستلزم توافر عنصرين وهما أن يباشر الشخص نشاطه بصفة منتظمة ومستمرة من جهة، وأن يحصل على عائد مالي يمثل مصدر رزقه من جهة ثانية⁴(عبدالحميد عثمان حنفي،2007: 28).

غير أن هذان العنصران غير كافيان، إذ يجب لاعتبار الشخص الرياضي لاعبا محترفاً يجب أن يبرم عقد احتراف بينه وبين النادي، وهذا ما تنص عليه التنظيمات الخاصة بالاحتراف الدولية والوطنية، كما أن النوادي الرياضية لا يمكن أن تعد أندية محترفة إلا إذا ارتبطت مع لاعبيها بعقود رياضية احترافية.

وتبعاً لذلك فقد اختلف الفقه والقضاء حول طبيعة هذا العقد، بحيث اعتبر البعض أن العقد المبرم في مجال احتراف الرياضة عقد مقاول، والبعض الآخر يعتبره من عقود العمل، وقد ترتب على هذا الاختلاف صعوبة تحديد النظام القانوني الذي يخضع له العقد.

فإذا كانت القواعد العامة في القانون المدني تسري على العقود التجارية شأنها في ذلك شأن غيرها من العقود، فإن للعقود التجارية صفات خاصة بها بحيث يمكن تمييزها عن تلك التي تتصف بها العقود المدنية⁵(محمد سليمان الأحمد، 2002: 135)، بحيث ليس هناك ما يمنع أن يتصف عقد الاحتراف الرياضي بهذه الصفات المدنية انطلاقاً من مدنية موضوعه وهو الرياضة، لكن قد تلتبس بعض صفاته بالصفات المميزة للعقود الادارية والتجارية.

فبالنسبة الى التباسه بصفات العقود الادارية فراجع الى أن الرياضة ترتبط بنشاط مرفق عام على الرغم من أن ادارته منوط بأشخاص القانون الخاص، أما التباس صفات عقد الاحتراف الرياضي مع صفات العقود التجارية فراجع الى احتراف العمل الرياضي واستغلال الأنشطة الرياضية لأغراض تجارية واخضاع المشرع النوادي الرياضية الى القانون التجاري.

وبالتالي يمكن القول أن القواعد والتنظيمات التي يخضع لها عقد الاحتراف الرياضي يجعل منه عقدا ذو طبيعة خاصة ناتجة عن تعدد القواعد التي تحكم عقد الاحتراف، لكن بالنظر الى هذا التعدد في القواعد خلق تعددا في التبعية التي يخضع لها الأطراف خاصة ما يتعلق منها بالسلطة التأديبية⁶(عبد الحميد عثمان حنفي، 2007: 130).

2.1 شروط عقد الاحتراف وصحته.

لانعقاد عقد الاحتراف لا بد من توافر مجموعة من الشروط، هي بمثابة أركان العقد والتي بدونها لا ينعقد، كالتراضي والمحل والسبب، فضلا عن شرط الشكلية المطلوب في مثل هذه العقود، أما اذا تخلف شرط من هذه الشروط فإن العقد يكون باطلا بطلانا مطلقا، غير أنه وبالنسبة لكيفية التعاقد فتخضع الى مبدأ الرضائية في التعبير عن إرادة طرفيه⁷ (علي فيلاي، 2013: 53).

إضافة الى الشروط المذكورة سلفا فإنه يشترط لصحة عقد الاحتراف لكي يكون صحيحا ومنتجا لآثاره بصفة نهائية، أن تتوافر شروط أخرى هي : الأهلية، وسلامة الارادة من العيوب والا كان العقد قابلا للإبطال⁸ (رجب كريم عبد الاله، 2008: 92).

أما فيما يتعلق بركن المحل وركن السبب فإنه لا توجد أحكام خاصة في عقد الاحتراف بحيث يطبق في هذا الشأن القواعد العامة المعمول بها في النظرية العامة للعقد. أما ارادة المتعاقدين فيجب أن تكون سليمة من أي عيب قد يشوب الرضا كالغلط والتدليس والاكراه والاستغلال وهذا حسبما تقتضيه القواعد العامة في القانون المدني.

1.2.1 التراضي.

لانعقاد عقد الاحتراف الرياضي يجب أن يتم التراضي بين اللاعب المحترف أو من يمثله من جهة والنادي الرياضي من جهة أخرى ويتحقق هذا التراضي قانونا بمجرد أن يتبادل الطرفان التعبير عن ارادتهما المتطابقتين دون الاخلال بالنصوص القانونية ذات الصلة، أي أن يصدر الايجاب من أحد المتعاقدين ويقابله قبول مطابق له من المتعاقد الثاني⁹ (المادة 59 وما بعدها قانون المدني الجزائري: 1975).

ولا يكفي لانعقاد عقد الاحتراف تطابق ارادة الطرفين بل يجب أن يكون ذلك وفقا لعقد نموذجي المعتمد من قبل الاتحادية المشرفة على الرياضة.

وإذا كان مبدأ الرضائية يعبر عن حرية المتعاقدين في الكيفية التي يتم فيها ابرام عقود الاحتراف فغن هاته الرضائية عرفت العديد من القيود والاستثناءات تم تقريرها من أجل حماية المصلحة العامة، وكذا المصالح الخاصة للاعبين من بينها: شرط العدد(اشتراط عدد معين من اللاعبين كاشتراط 3 حراس في لعبة كرة القدم) ، شرط السن، شرط الجنسية، شرط الجنس.

بعد ذكر كل هذه القيود والتي تؤثر على التراضي كركن من الاركان الأساسية لعقد الاحتراف الرياضي، فقد يبدو أن كل الشروط المقررة من قبل الاتحادات الرياضية قد تتعارض مع المبادئ الأساسية للقانون المدني والتي جاءت لحماية الطرف الضعيف في العلاقة التعاقدية، غير أن ما يبرر انتشار مثل هذه اللوائح هو الخصوصية التي أصبحت تطبع النشاط الرياضي.

غير أن الافراط في منح اللوائح الرياضية سلطة وضع قواعد وشروط تنظم العلاقة بين النادي واللاعب المحترف، جعل البعض يصف هذه العلاقة على أنها ذات طبيعة نظامية، وأن حرية الأطراف في التفاوض بشأن شروط العقد يكاد يكون منعدما بحيث تلتزم الأندية واللاعبون حين ابرامهم لعقود الاحتراف بنماذج عقود يتم اعدادها مسبقا من قبل الاتحادات الرياضية، وأن دور الأطراف يقتصر فقط على اعتماد العقد النموذجي دون مناقشة أو التفاوض حول شروط العقد، ورغم ذلك يصعب اعتبار عقد الاحتراف الرياضي على أنه من عقود الاذعان مادام اللاعب حر في الالتحاق بالنادي أو الامتناع عن ذلك¹⁰(عبد الحميد عثمان حنفي، 2007: 105).

2.2.1 الشكلية.

إن الشكلية في القانون المدني تعني مجموعة الشروط التي يفرض القانون احترامها، وأن اغفالها يؤدي الى السقوط أو البطلان¹¹

(Guinchard. S et Montagnier,1988 ; 244) وبهذا المعنى فإن الشكلية تتطلب مقتضيات معينة كالكتابة مثلا من أجل صحة العقد، فهي إذن نقيض لمبدأ الرضائية¹² (Dalila ALLAG-ZENNAKI,2016; 13)

أما مفهوم الشكلية في مجال العقود الرياضية فقد تعني الاجراءات المطلوبة لإبرام العقد والتي تهدف الى مراقبة مطابقة العقود الرياضية مع القوانين واللوائح الرياضية التي تنظم النشاط الرياضي وهي بذلك الاتفاقية الأصل أي مصدرها الاتفاقيات الجماعية، فالمصادقة أو التصديق على عقد لاعب محترف يعتبر شرطا ضروريا، ولكن غير كاف للمشاركة في المنافسة.

ويستفاد من ذلك أن الشكلية المطلوبة بالنسبة لعقود الاحتراف الرياضي لم تنص عليها أحكام تشريعية خاصة كحقوق المؤلف أو العلامات التجارية بل تم تنظيمها عن طريق اللوائح ذات الطابع الرياضي.

وبهذا فه وعملا بمبدأ سلطان الارادة فإن الرضا هو العنصر الأساس في ابرام العقود، أي بمجرد حصول اتفاق الطرفين يتم العقد فضلا عن ذلك قد يشترط احترام شكلية معينة في العقد كما هو الحال بالنسبة لإجراءات التصديق على العقود الرياضية المنصوص عليها بموجب احكام خاصة تضمنتها اللوائح الرياضية المنظمة للرياضة.

وبالتالي فان التصديق يعد شرطاً لانعقاد العقد بحيث اذا ما تخلف هذا الشرط وقع العقد باطلاً بطلانا مطلقاً، أي أنه يعتبر كأن لم يكن ولا يرتب عليه أي أثر قانوني¹³ (رجب الطيب عبد الاله، 2008: 105).

وبهذا فإن الشكالية في العقود الرياضية تنفرد ببعض الخصوصية، حيث أن الشكالية المطلوبة في هذا النوع من العقود مصدرها اللوائح الرياضية، أي هي شكالية اتفاقية¹⁴ (الخفاجي، وسن قاسم غني، 2011: 12) تقوم بسنها الاتحاديات الرياضية الوطنية والدولية بوصفها الهيئة التشريعية للحركة الرياضية، عكس الشكالية القانونية المطلوبة في باقي العقود أين يتم النص عليها بموجب نصوص ذات طابع تشريعي، ومن جهة أخرى اذا كانت الشكالية عموماً هي الاستثناء من الأصل الذي هو التراضي ومبدأ سلطان الارادة، فإن الشكالية الرياضية هي الأصل في العقود التي يبرمها اللاعب أثناء ممارسته لنشاطه الرياضي.

2. الآثار القانونية لعقد الاحتراف الرياضي.

آثار عقد عمل اللاعب المحترف هي ما يتولد عن العقد من حقوق والتزامات بالنسبة إلى كل من طرفيه، والحقوق التي تترتب عنه لأحد طرفيه هي في الوقت نفسه التزامات على الطرف الآخر. وأحكام هذا العقد لم ترد كلها في القانون المدني أو قانون العمل بل يكملها ما جاءت به لوائح الاحتراف، التي تعد مصدراً رئيسياً يعتمد عليه أطراف العقد في تنفيذهم لهذا العقد¹⁵ (عبد الحميد عثمان الحنفي، 2007: 111).

وعقد اللاعب المحترف كغيره من عقود العمل، يرتب التزامات متبادلة في ذمة طرفيه، حيث يقع على اللاعب المحترف مجموعة من الالتزامات، قد تكون

التزامات عامة باعتبار العقد الذي يربطه بالنادي عقد عمل، وقد تكون التزامات خاصة تفرضها خصوصية النشاط الرياضي.

كما يقع على النادي الرياضي التزامات تجاه اللاعب المحترف، أهمها الالتزام بدفع أجر اللاعب، بالإضافة الى التزامات ثانوية أخرى، نصت عليها لوائح الاحتراف.

وقد يترتب على تنفيذ عقد الاحتراف منازعات بين اللاعب والنادي، بسبب إخلال أحد أطراف العقد بالتزاماته تجاه الطرف الآخر، و طبقا لما ورد في لوائح الاحتراف فإنه يجب عرض النزاع على الجهات المختصة على مستوى الاتحاد الرياضي، أو على مستوى الاتحاد الدولي وذلك حسب طبيعة النزاع ما إذا كان وطنيا أم دوليا مع إمكانية لجوء الأطراف المتنازعة إلى التحكيم الرياضي، سواء على المستوى الوطني إذا استوفت الشروط المقررة في اللوائح والأنظمة، أو عرض النزاع على مستوى محكمة التحكيم الرياضي الدولية مع استيفاء الشروط والاجراءات التي يفرضها النظام الأساسي لهذه المحكمة.

1.2. التزامات طرف عقد الاحتراف الرياضي

عقد اللاعب المحترف كغيره من العقود الملزمة لجانبين، يوِّد التزامات متبادلة على عاتق طرفيه، حيث يرتب على اللاعب المحترف مجموعة من الالتزامات العامة التي يشترك فيها مع باقي الطاقم الرياضي، منها التزامه بأداء العمل المتفق عليه، والتزامه باحترام العقد المبرم مع النادي مع التزامه بطاعة الأوامر والمحافظة على السرية، إضافة الى التزامات خاصة ترتبط بطبيعة النشاط الرياضي وفي حالة تقصيره عن تنفيذ هذه الالتزامات يتعرض اللاعب المحترف الى الجزاءات التأديبية والرياضية من طرف النادي باعتباره صاحب

العمل، أو من طرف الاتحاد الرياضي باعتباره المسؤول عن التنظيم والرقابة على النشاط الرياضي على المستوى الوطني.

وكذلك النادي الرياضي باعتباره الطرف الثاني في العقد تقع عليه جملة من الالتزامات من أهمها التزامه الرئيس بأداء الأجر المتفق عليه، بالإضافة الى التزامات ثانوية كاستكمال اجراءات التعاقد، وتمكين اللاعب من أداء عمله، وتوفير الرعاية الصحية وتأمين اللاعب إلى غيرها من الالتزامات المتعلقة بنشاط اللعبة، كما يخضع النادي في ممارسة نشاطه لرقابة واشراف الاتحاد الرياضي التابع له.

1.1.2. التزامات اللاعب المحترف.

انطلاقا من كون عقد الاحتراف، ليس الا صورة خاصة من صور عقد العمل، فان الالتزام الرئيسي الملقى على عاتق اللاعب المحترف هو أداء العمل المتفق عليه في عقد الاحتراف، وعلى هذا يلتزم اللاعب المحترف بممارسة الرياضة لصالح النادي المتعاقد معه، و يقضي هذا الاتفاق أن يقوم اللاعب بالمشاركة في المباريات أو المنازلات الرسمية أو الودية التي يرتبط بها النادي¹⁶ (بن حليمة بومدين، 2022: 144)، سواء على المستوى المحلي أو القاري أو الدولي.

وإذا قام اللاعب بأداء العمل المتفق عليه، فيجب أن يكون هذا الأداء من المحترف نفسه، وهذا الالتزام يرجع الى القواعد العامة التي توجب في الالتزام بعمل أن ينفذ المدين الالتزام بنفسه¹⁷ (عبد الحميد عثمان الحنفي، 2007: 43)، ذلك أن شخصية الرياضي المحترف بصفة خاصة محل اعتبار في العقد، فلا يمكن أن يعهد الى غيره بأداء العمل نيابة عنه¹⁸ (Jean-Rémi Cognard, 2012: 63).

كما يعتبر الالتزام بطاعة الأوامر كالحفاظ على السرية من التزامات اللاعب المحترف، حيث يفرض عقد الاحتراف الرياضي على هذا الأخير طاعة الأوامر سواء كانت عن الجهاز الاداري أو الجهاز الفني أو النادي الرياضي، وسواء صدرت هذه الأوامر أثناء التدريبات أو في أثناء سير المباراة أو بالتعديلات التي يدخلها المدرب أثناء سيرها¹⁹ (جليل الساعدي، 2013: 23).

بالإضافة الى الالتزامات السالفة الذكر بالنسبة للاعب المحترف، فإن طبيعة النشاط الرياضي تفرض عليه التزامات خاصة وذلك نظرا لما يتمتع به النشاط الرياضي من خصوصية تميزه عن غيره من الأنشطة، وهذه الالتزامات أوردتها لوائح الاحتراف الخاصة والتي يمكن ايجازها فيما يلي:

- الالتزام بالمحافظة على الصحة واللياقة البدنية²⁰ (محمد حلمي الشاعر، 2017: 253).
- يلتزم اللاعب بأن يرتدي أثناء المباريات الزي الرياضي الذي يحدده له النادي والذي يكون بألوان معينة وماركة محددة.
- التزام اللاعب بالإقامة الفعلية في المكان الذي يحدده له ناديه.
- يلتزم اللاعب بالالتحاق بالمنتخبات الوطنية فور طلب الاتحاد ذلك.
- التزام اللاعب المحترف بعدم الادلاء بأي تصريحات إعلامية دون موافقة النادي.

2.1.2 التزامات النادي المحترف.

بما ان عقد اللاعب المحترف من العقود الملزمة لجانبين، فهو يرتب التزامات متبادلة في ذمة طرفيه، والنادي الرياضي باعتباره صاحب العمل تقع عليه

مجموعة من الالتزامات المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات ولوائح الاحتراف، وإذا لم يوف النادي بالالتزامات الواجبة عليه فقد يتعرض لجزاءات تأديبية من طرف الاتحادات الرياضية.

من اهم الالتزامات التي تقع على عاتق النادي الرياضي وأهمها الالتزام بدفع الأجر، فهو يمثل الالتزام الرئيسي للنادي الرياضي وفي هذا الشأن، هناك بعض المبادئ العامة والأنماط الشائعة في دفع أجور اللاعبين نوجزها فيما يلي:

الأجر الأساسي: يتم تحديد أجر أساسي للعبة يستلمه اللاعب بشكل منتظم وفقاً للفترة المحددة في العقد. يمكن أن يكون الأجر الأساسي شهرياً أو سنوياً وقد يتم تقسيمه إلى دفعات أسبوعية أو شهرية.

المكافآت والحوافز: قد يتم تضمين عناصر إضافية في العقد كمكافأة اللاعب عن أداء مميز أو تحقيق أهداف محددة. يمكن أن تشمل هذه المكافآت الفوز ببطولات، وتحقيق أهداف شخصية أو جماعية، والظهور في المباريات الهامة، وغيرها.

العلاوات وزيادات الأجر: قد يتم تقديم زيادات في الأجر بناءً على تطور مهارات اللاعب، وتحقيق النجاحات، وعوامل أخرى مرتبطة بأدائه. قد تتم هذه الزيادات بشكل دوري أو بناءً على اتفاقات محددة في العقد.

المزايا الإضافية: بعض اللاعبين البارزين قد يتمتعون بامتيازات إضافية بجانب الأجر الأساسي، مثل عقود الإعلانات والرعاية الشخصية، واستخدام المرافق الرياضية والسفر بتكلفة النادي، وغيرها.

أما عن الالتزامات الثانوية التي يتعهد النادي الرياضي بتنفيذها الى جانب الالتزام الرئيسي فتتعلق أساسا بتسجيل اللاعب المحترف كأحد اللاعبين المحترفين للنادي الرياضي²¹ (جليل الساعدي، 2013: 25). وكذا تمكينه من تنفيذ بنود عقد الاحتراف الرياضي وذلك بأن يمكّنه من دخول النادي وأن يهيئ له المكان المناسب للتدريب. كما يتعهد رب العمل بعلاج اللاعب على نفقته في حال اصابته وتحمل نفقات العلاج كاملا²² (كمال درويش، جليل السعدي، 2006: 88).

كما يلتزم النادي الرياضي أيضا بأن يقدم للاعب كل المساعدة الممكنة لمتابعة تحصيله العلمي ورفع مستواه الثقافي، وذلك بعقد ندوات ودورات تدريبية والمؤتمرات في كل ما يتعلق بالشأن الرياضي وأن يقدم له الحوافز لتشجيعه على ذلك²³ (منماني محمد الأمين، 2017: 101).

2.2. تسوية المنازعات الرياضية الناتجة عن الاخلال ببنود عقد الاحتراف الرياضي.

قد ينشأ النزاع بين طرفي عقد اللاعب المحترف، حول تنفيذ العقد بسبب اخلال أحد الأطراف بالتزاماته تجاه الآخر، فوفقا لما تقتضيه طبيعة النشاط الرياضي فقد ألزمت اللوائح المنظمة للرياضة عرض النزاع على الجهات المختصة لدى الاتحادات الرياضية لإيجاد الحل المناسب، حيث يعد هذا الأخير هو الأقدر على فهم طبيعة النزاع، بل ويتميز بسرعة الفصل بخلاف القضاء العادي الذي تطول أمامه اجراءات التقاضي وهو الأمر الذي يضر بالمرکز القانونية في عملية الاحتراف، كما أن هذا لا يعني حرمان الأطراف من اللجوء الى القضاء العادي وهو الحق الذي كفلته الدساتير²⁴ (محمد حلمي الشاعر، 2017: 297).

1.2.2. تسوية المنازعات الرياضية على المستوى الوطني.

تتباين طرق تسوية المنازعات الرياضية بين اللاعب المحترف والنادي الرياضي على المستوى الوطني من دولة لأخرى، وذلك حسب طبيعة نظام القضاء الرياضي لكل دولة، لذلك فإن نظام المنازعات الرياضية المترتبة عن عقود اللاعبين المحترفين في التشريع والتنظيم الجزائري يتكون من غرفة فض المنازعات ومحكمة لتسوية المنازعات الرياضية كهيئة تحكيمية.

وبالرجوع الى العقود النموذجية لاعبين المحترفين للاتحادات الجزائرية، فإن حل أي نزاع يجب أن يتم وديا وبالتراضي والا يعرض على غرفة تسوية المنازعات التابعة للاتحادية أو أن غرفة المنازعات قبل اصدار حكمها في أي قضية يجب أن تباشر إجراء الصلح عن طريق رئيسها لعلها تجد حلا يرضي جميع الأطراف وبهذا يمكن اعتبار هاته الأخيرة كهيئة مصالحة تصدر أحكامها اعتمادا على مختلف النصوص القانونية والتشريعية لا سيما منها القانون المدني وقانون العمل وكذا اللوائح التنظيمية الرياضية، وحسب اللوائح المنظمة لسير هذه الغرفة فإن قراراتها تستوجب التعليل والتسبيب، كما يمكن الطعن فيها أمام محكمة تسوية النزاعات الرياضية عن طريق التحكيم عملا بنص المادة 106 من القانون 05/13²⁵ (قانون تنظيم الأنشطة البدنية وتطويرها، 2013: المادة 106).

2.2.2. تسوية المنازعات الرياضية على المستوى الدولي.

تختص الاتحادات الدولية بنظر المنازعات ذات الطابع الدولي التي تنشأ بين النادي واللاعب المحترف أو بين ناديين، وذلك بمناسبة اعادة لاعب او انتقاله من ناديه الى ناد آخر متى كان النادي الأصلي أو السابق للاعب وناديه الجديد ينتميان الى اتحادين وطنيين مختلفين، إذ قد تنشأ بمناسبة ذلك منازعات

معينة بسبب إنهاء اللاعب لعقده مع ناديه قبل انتهاء مدته بتحريض ناديه الجديد أو بسبب الاخلال باتفاق الاعارة أو اتفاق الانتقال، او بسبب طلب شهادة انتقال دولية للاعب أو بسبب الخلاف بين النادي السابق للاعب وناديه الجديد حول مقابل الانتقال أو التعويض عن التدريب....الغ فمثل هاته المنازعات يجب أن تعرض على الاتحاد الدولي للعبة لإيجاد حل لها نظرا لطبيعتها الدولية²⁶(رجب كريم عبد الاله،2008: 140).

غير انه يجوز لطرفي النزاع- كما هو الحال في المنازعات الوطني- عرض النزاع على محكمة التحكيم الرياضية الدولية حسب الشروط والاجراءات المقررة لذلك.

خاتمة:

بعدما تحولت الرياضة من مجرد هواية إلى مهنة يمارسها الرياضيون والقائمون بها على وجه الاحتراف، انبثقت عنها بعض الروابط والعلاقات القانونية، بررتها خصوصية النشاط الرياضي والصفة القانونية لأطرافه، والطبيعة القانونية الخاصة للهيئات والاتحادات الرياضية الوطنية والدولية المتداخلة في تكوينه وتنفيذه، فعقد الاحتراف الرياضي دليل على خصوصيته واستقلاليته عن القواعد العامة، التي يمكن أن تشكل أساسا للقول بوجود نظام قانوني رياضي متكامل أذن بميلاد فرع جديد من فروع القانون وهو " القانون الرياضي". ويمكن القول أن أهم النتائج المتحصل عليها من البحث في موضوع عقد الاحتراف الرياضي تتمثل فيما يلي:

لا يعد اللاعب محترفا، إلا إذا توافرت فيه شروط وهي أن يمارس الرياضة بصفة منتظمة ومستمرة، وأن يتخذ منها مهنة يعتمد عليها كمصدر رزق رئيسي، وأن يبرم عقد احتراف مع ناديه الرياضي.

2- إن عقد احتراف الرياضة على الرغم من بعض الجوانب التجارية فيه، يظل عقد مدني.

3- إن عقد الاحتراف لا يخرج عن كونه عقد عمل، تتوافر فيه جميع عناصر عقد العمل، مع احتفاظه بعض المميزات، جعلته كأصل عام عقد عمل محدد المدة.

4- يتم تسوية المنازعات الرياضية بين لاعب المحترف وناديه، على مستوى اللجان القضائية الموجودة على مستوى الاتحاد الرياضي الوطني أو على مستوى المحاكم الرياضية الوطنية. أما إذا كان النزاع الرياضي ذو طابع دولي فيتم تسويتها على مستوى لجان الاتحادات الدولية وعلى مستوى محكمة التحكيم الرياضية الدولية.

قائمة المراجع والتهميشات:

¹ - العربي بلحاج، (2007) النظرية العامة للالتزام في القانون المدني الجزائري، التصرف القانوني العقد والإرادة المنفردة، الجزء الأول، طبعة 5، الجزائر، ديوان الوطني للمطبوعات الجامعية.

² - محمد سليمان الأحمد، (2002) عقود تنظيم المسابقات الرياضية والمسؤولية الناجمة عنها ، عمان، الأردن،، دار وائل للنشر.

³ - أحمد محرز، (1980)، القانون التجاري الجزائري نظرية الأعمال التجارية -صفة التاجر، الدفاتر التجارية-المحل التجاري، الطبعة 2 ، لبنان ، دار الكتب.

⁴ - عبد الحميد عثمان الحفني(2007)،عقد احتراف لاعب كرة القدم -مفهومها- طبيعتها القانونية -نظامها القانوني، الطبعة 1 ، المنصورة، جمهورية مصر العربية، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع.

⁵ - محمد سليمان الأحمد،(2002) عقود تنظيم المسابقات الرياضية والمسؤولية الناجمة عنها ، عمان، الأردن،، دار وائل للنشر.

⁶ - عبد الحميد عثمان الحفني(2007)، عقد احتراف لاعب كرة القدم -مفهومها- طبيعتها القانونية -نظامها القانوني، الطبعة 1 ، المنصورة، جمهورية مصر العربية، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع.

⁷ - علي فيلالي(2013)، الالتزامات، النظرية العامة للعقد، الجزائر، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية.

⁸ - رجب كريم عبد الاله، (2008)، عقد احتراف لاعب كرة القدم في ضوء لوائح الاحتراف الصادرة عن الاتحادات الوطنية لكرة القدم في مصر وبعض الدول الأخرى والاتحاد الدولي لكرة القدم، القاهرة، جمهورية مصر العربية، دار النهضة العربية، القاهرة.

⁹ - أمر رقم 75-58، مؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975، يتضمن القانون المدني، ج ر ج ج عدد 78 صادر في 24 رمضان عام 1395 الموافق 30 سبتمبر سنة 1975، معدّل ومتمّم.

¹⁰ - عبد الحميد عثمان الحفني(2007)، عقد احتراف لاعب كرة القدم، المنصورة، جمهورية مصر العربية، المكتبة العصرية.

¹¹ -Guinchard. S et Montagnier. G,(1988) lexique de termes juridiques,paris, france, Dalloz,

¹² - Dalila ALLAG-ZENNAKI,(2016) ,Contrats, négociation, construction, rédaction, Algérie, Dar el Adib.

¹³ - رجب كريم عبد الاله، (2008)، عقد احتراف لاعب كرة القدم في ضوء لوائح الاحتراف الصادرة عن الاتحادات الوطنية لكرة القدم في مصر وبعض الدول الأخرى والاتحاد الدولي لكرة القدم، القاهرة، جمهورية مصر العربية، دار النهضة العربية، القاهرة.

¹⁴ - الخفاجي، وسن قاسم غني، (31 مارس 2011)، الشكليات الاتفاقية في العقود، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 3، العدد 1، كلية القانون، جامعة بابل العراق، سنة 2011، 7-37.

¹⁵ - عبد الحميد عثمان الحفني (2007)، عقد احتراف لاعب كرة القدم - مفهومها - طبيعتها القانونية - نظامها القانوني، الطبعة 1، المنصورة، جمهورية مصر العربية، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع.

¹⁶ - بن حليلة بومدين (2022)، النظام القانوني لعقد احتراف لاعب كرة القدم - دراسة مقارنة-، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر.

¹⁷ - عبد الحميد عثمان الحفني (2007)، عقد احتراف لاعب كرة القدم - مفهومها - طبيعتها القانونية - نظامها القانوني، الطبعة 1، المنصورة، جمهورية مصر العربية، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع.

¹⁸ - Jean-Rémi Cognard, (2012), contrats de travail dans le sport professionnel, N° d'édition : 1, Juris édition.

¹⁹ - جليل الساعدي (جويلية 2013) عقد احتراف لاعب كرة القدم في القانون العراقي دراسة مقارنة بالقانونين الفرنسي والسعودي، مجلة كلية الحقوق جامعة النهريين، بغداد، العراق، المجلد 21، العدد 22.

²⁰ - محمد حلمي الشاعر (2017)، النظام القانوني لعقد احتراف لاعبي كرة القدم، الطبعة 2، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، مؤسسة عالم الرياضة للنشر ودار الوفاء لندنيا للطباعة.

²¹ - جليل الساعدي (جويلية 2013) عقد احتراف لاعب كرة القدم في القانون العراقي دراسة مقارنة بالقانونين الفرنسي والسعودي، مجلة كلية الحقوق جامعة النهريين، بغداد، العراق، المجلد 21، العدد 22.

²² - كمال درويش، جليل السعدي(2006)، الاحتراف في كرة القدم، الطبعة 1، القاهرة، جمهورية مصر العربية، دار النهضة العربية.

²³ - منماني محمد أمين(2017)، عقد احتراف لاعب كرة القدم، دراسة مقارنة، رسالة ما جستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد درارية أدرار، الجزائر.

²⁴ - محمد حلمي الشاعر(2017)، النظام القانوني لعقود احتراف لاعبي كرة القدم، الطبعة 2، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، مؤسسة عالم الرياضة للنشر ودار الوفاء لندنيا الطباعة.

²⁵ - قانون رقم 05-13 مؤرخ في 14 رمضان عام 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013، يتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية و تطويرها.

²⁶ - رجب كريم عبد الاله، (2008)، عقد احتراف لاعب كرة القدم في ضوء لوائح الاحتراف الصادرة عن الاتحادات الوطنية لكرة القدم في مصر وبعض الدول الأخرى والاتحاد الدولي لكرة القدم، القاهرة، جمهورية مصر العربية، دار النهضة العربية، القاهرة، جمهورية مصر العربية.